

١٤ / خطاب إرسال التقرير النهائي

وفقه الله

سعادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناء على المادة الحادية عشر من اللائحة الموحدة لوحدات المراجعة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة الصادرة بقرار مجلس الوزارة رقم ١٢٩ وتاريخ ١٤٢٨/٤/٦ هـ والتي تنص على
١. تعد الوحدة تقارير بنتائج أعمال المراجعة في نهاية كل عملية مراجعة التي تقوم بها على الإدارات الأخرى داخل الجهة، ومن ثم تبليغها بتلك النتائج والتوصيات المتعلقة بها، ومتابعة التوصيات الواردة في تقاريرها للتأكد من تنفيذها.

٢. إذا لم تنفذ إحدى الإدارات التوصيات الواردة في تقرير الوحدة خلال ثلاثين يوماً، من تاريخ إبلاغها، تقوم الوحدة درجة المخاطرة. فإن كان لها تأثير مالي أو تشغيلي يُرفع الأمر لمستوى إداري أعلى (مثل مدير عام القطاع أو الفرع أو الرئيس التنفيذي) فإن اعترض من يمثل المستوى الإداري الأعلى أو تأخر في الرد عن ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغه فيرفع الأمر إلى المسئول في الجهة (مرافقاً له الاعتراض إن وجد) لاتخاذ القرار المناسب في شأن ذلك.

وإشارة لعملية المراجعة المنفذة على إدارتكم والتي انتهت بالقرير المبدئي ومرئياتكم على الملاحظات الواردة به. تجدون برفقه التقرير النهائي للعملية، نأمل تنفيذ التوصيات الواردة به وإفادتنا خلال مدة أقصاها ثلاثون يوماً. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

المشرف العام على
الإدارة العامة للمراجعة الداخلية

عبدالله بن محمد السكاكر